

سنن أبي داود

3344 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد عن شريك عن سماك عن عكرمة رفعه قال
عثمان وثنا وكيع عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي A مثله قال .
فباعه فيه فأربح ثمنه عنده وليس (القافلة العين بكسر العير) تبعا غير من اشترى Y
فتصدق بالربح على أرامل بني عبد المطلب وقال لا أشتري بعدها شيئا إلا وعندي ثمنه . K
ضعيف